
سياسة

نظام اعتماد النوعية لأجهزة الاتصالات

النسخة رقم: ٢,٠

تاريخ الاصدار: ٠٢ أكتوبر ٢٠١٨ م

الهيئة العامة لتنظيم قطاع الاتصالات
ص.ب. ٢٦٦٦٢، أبوظبي، الامارات العربية المتحدة
www.tra.gov.ae

جدول محتويات

١.	التعاريف	٣
٢.	المرجعيات القانونية	٥
٣.	المبادئ الأساسية	٥
٤.	مسؤولية نظام اعتماد النوعية	٥
٥.	نطاق نظام اعتماد النوعية	٥
٦.	أهداف نظام اعتماد النوعية	٥
٧.	المتطلبات الأساسية	٥
٨.	طبيعة النظام – المبادئ والسمات الرئيسية	٦
٩.	وثائق نظام اعتماد النوعية	٦
١٠.	رسوم خدمات نظام اعتماد النوعية	٦
١١.	علامة المطابقة	٧
١٢.	مراقبة السوق	٧

١. التعاريف

ما لم يقض السياق خلاف ذلك، تكون للعبارات والمصطلحات الواردة في هذه السياسة ، نفس المعاني الممنوحة لها في المرسوم بقانون اتحادي رقم ٣ لسنة ٢٠٠٣ في شأن تنظيم قطاع الاتصالات ، وتكون للعبارات والكلمات التالية المعنى المقابل لها:

- "الدولة": دولة الإمارات العربية المتحدة
- "قانون الاتصالات" : المرسوم بقانون اتحادي رقم ٣ لسنة ٢٠٠٣ بشأن تنظيم قطاع الاتصالات.
- "اللائحة التنفيذية" : اللائحة التنفيذية للمرسوم بقانون اتحادي رقم ٣ لسنة ٢٠٠٣ بشأن تنظيم قطاع لاتصالات.
- "نظام اعتماد النوعية" : الإطار التنظيمي الخاص بسياسة ولائحة وإرشادات وقواعد وإجراءات ونماذج ورسوم اعتماد النوعية التي تصدر عن الهيئة.
- "اعتماد النوعية" : الإجراءات التي تتبعها الهيئة لتصريح أجهزة الاتصالات اللاسلكية والسلكية الطرفية قبل طرحها في أسواق الدولة.
- " أجهزة الاتصالات " أو " جهاز الاتصالات " : الأجهزة اللاسلكية أو أجهزة الاتصالات السلكية الطرفية المصنعة أو المهيئة للاستخدام في إرسال و/أو استقبال و/أو نقل أيأ من خدمات الاتصالات من خلال شبكة الاتصالات.
- " الأجهزة اللاسلكية " : الأجهزة أو المكونات ذات الصلة والقادرة على إرسال و/أو استقبال موجات الراديو الكهرومغناطيسية للترددات من ٩ كيلو هرتز إلى ٣٠٠٠ جيجا هيرتز والتي تنتشر في الفضاء.
- " أجهزة الاتصالات السلكية الطرفية " : الأجهزة المقصود وصلها مباشرة بشبكة الاتصالات العامة عند نقطة انتهاء الشبكة حيث يتم تزويد المستخدم بوصول إلى شبكة الاتصالات العامة.
- " الأجهزة اللاسلكية المصرحة " : الأجهزة اللاسلكية التي يجب الحصول على تصريح الطيف الترددي قبل تشغيلها أو استخدامها في الدولة.
- "المعايير الفنية " : الوثيقة الصادرة عن الهيئة حول المتطلبات الفنية التي يتعين تحقيقها.
- "الهيئة" : الهيئة العامة لتنظيم قطاع الاتصالات (المعروفة بهيئة تنظيم الاتصالات) والتي تأسست بموجب أحكام المادة (٦) من المرسوم بقانون اتحادي رقم (٣) لسنة ٢٠٠٣.
- "مُصنع أجهزة اتصالات " : أي شخص اعتباري يقوم بتصنيع أجهزة الاتصالات أو يكون لديه أجهزة الاتصالات مصممة أو مصنعة تحت اسمه أو علامته التجارية. كما يمكن للمصنع توفير أجهزة الاتصالات في السوق إذا كان مقره دولة الامارات العربية المتحدة ويحمل رخصة تجارية سارية تخص أجهزة الاتصالات المعنية.
- "المُصنع المحلي" : مُصنع مقره داخل الدولة، ويمكنه صناعة أو تجميع أجهزة الاتصالات وعرضها أو بيعها في أسواق الدولة إذا كان يحمل رخصة تجارية سارية تخص أجهزة الاتصالات ومُسجل في نظام اعتماد النوعية.
- "المُصنع الدولي" : مُصنع مقره خارج الدولة، ويمكنه توفير أجهزة الاتصالات في أسواق الدولة من خلال تفويض مستورد مقره دولة الامارات ومُسجل في نظام اعتماد النوعية. يتعين على المُصنع الدولي تقديم الوثائق

- الرسمية باللغة العربية أو الإنجليزية التي تثبت الشكل القانوني للمنشأة الاقتصادية وعملها في قطاع الاتصالات.
- "مستورد أجهزة اتصالات" : أي شخص اعتباري تأسس داخل الدولة ويقوم باستيراد أجهزة الاتصالات من دول أخرى كما يمكن للمستورد عرض أو بيع أو حيازة أجهزة الاتصالات في أسواق الدولة.
- "موزع أجهزة اتصالات" : أي شخص اعتباري تأسس داخل الدولة، ويقوم بعرض أو بيع أجهزة الاتصالات في أسواق الدولة أو حيازتها
- "الجهات الحكومية": الوزارات الاتحادية والدوائر المحلية والسلطات والهيئات والمؤسسات العامة التابعة لها بما في ذلك القوات المسلحة والشرطة وأجهزة أمن الدولة، ويستثنى من ذلك أية شركة أو مؤسسة تجارية ولو كانت مملوكة من قبل هذه الجهات أو تملك مصالح فيها.
- "تصريح المطابقة من المستورد": بيان خطي صادر من مستورد أو موزع أجهزة الاتصالات المسجلة وفقاً لمتطلبات مواصفة ISO/IEC 17050-1، يفيد وتحت مسؤوليته بأن جهاز الاتصالات المذكور مطابق لمتطلبات نظام اعتماد النوعية وكافة المعايير الفنية المطلوبة الصادرة عن الهيئة.
- "التخليص الجمركي": يعني إذن رسمي يصدر من الهيئة وموجه للجهات الجمركية في الدولة للإفراج عن شحنة أجهزة الاتصالات المستوردة.
- "الاستخدام الشخصي": حيازة جهاز اتصالات لغرض الاستخدام الشخصي فقط، وعدم طرحه في السوق أو بدء استخدامها في الدولة.
- "شبكة الاتصالات العامة": شبكة اتصالات تُشغل لتقديم الاتصالات العامة للمستخدمين من قبل مرخص له وفقاً لأحكام القانون.
- "اتفاقيات الاعتراف المتبادل (MRA)": اتفاقية بين جهتين تهدف إلى الاعتراف المتبادل بين الاطراف بالوثائق والشهادات الرسمية ونتائج تقييم المطابقة الخاصة بأجهزة الاتصالات.
- "شبكة الاتصالات": منظومة تحتوي على جهاز أو وسيلة اتصال أو أكثر، بهدف نقل أو بث أو تحويل أو استقبال أي من خدمات الاتصالات، وذلك بواسطة أي طاقة كهربائية أو مغناطيسية أو إلكتروكيميائية أو إلكتروميكانيكية وغير ذلك من وسائل الاتصال.
- "التصريح المؤقت": إذن رسمي ممنوح من قبل الهيئة ويتم بموجبة الافراج عن أجهزة الاتصالات المعنية بشكل مؤقت ضمن شروط الاستخدام لغرض معين ووقت محدد. أجهزة الاتصالات التي يتم الافراج عنها بصورة مؤقتة لا يجوز طرحها أو توفيرها في أسواق الدولة دون اتباع الإجراءات اللازمة.
- "الإرسال اللاسلكي": إرسال أو استقبال الطاقة الكهرومغناطيسية التي يمكن استخدامها لنقل البيانات أو الرسائل أو الصوت أو الصور المرئية أو لغرض تشغيل الآلات أو أجهزة الاتصالات أو التحكم بها.
- "النشاط التجاري": أي معاملة أو فعل أو سلوك يتسم بطابع تجاري، بما في ذلك البيع أو المقايضة أو التأجير.
- "جهة إصدار التراخيص الاقتصادية": يقصد بها الجهة المحلية أو الاتحادية المسؤولة عن تنظيم الأنشطة الاقتصادية وفقاً للقوانين والتشريعات.

٢. المرجعيات القانونية

تمنح المادة ٤٢ من قانون الاتصالات الهيئة الاختصاص الحصري في إصدار كافة التصاريح والموافقات المرتبطة بأجهزة الاتصالات المراد استخدامها مع شبكة الاتصالات أو في توفير خدمة الاتصالات وفقاً للائحة التنفيذية الخاصة بالمرسوم بقانون اتحادي رقم ٣ لسنة ٢٠٠٣ بشأن تنظيم قطاع الاتصالات

٣. المبادئ الأساسية

بغرض تسهيل المنافسة في تصنيع و استيراد أجهزة الاتصالات وتحفيز وجود تشكيلة متنوعة من الأجهزة بأسعار رخيصة في أسواق الدولة، وأيضاً لتوفير بيئة إقتصادية جاذبة لشركات العاملة في قطاع الاتصالات، يهدف نظام اعتماد النوعية إلى تبسيط وتسهيل الاجراءات والمتطلبات على المصنعين والموردين قبل الدخول إلى أسواق أجهزة الاتصالات في الدولة، وأن تعتمد على مبدء الشفافية والعدالة وتدعم المنافسة في قطاع الاتصالات.

٤. مسؤولية نظام اعتماد النوعية

- للهيئة الاختصاصات والصلاحيات الحصرية لإصدار الأنظمة والأوامر والقرارات والإجراءات المتعلقة بتوريد وتصنيع وتجارة واستخدام أجهزة الاتصالات واعتمادها، وتقوم بإصدار المعايير الفنية الخاصة بها.
- كما تحدد الهيئة الجهات الأخرى التي تقبل منها دليل المطابقة بمختلف مستوياته ومتطلباته بشأن اعتماد النوعية.

٥. نطاق نظام اعتماد النوعية

- تخضع كافة أجهزة الاتصالات اللاسلكية وأجهزة اتصالات الطرفية لنظام اعتماد النوعية، ويشار إلى مثل هذه الأجهزة بعبارة الأجهزة اللاسلكية وأجهزة الاتصالات السلكية الطرفية (RTTE).
- تستثني من نظام اعتماد النوعية أجهزة الاتصالات المستوردة للاستخدام الشخصي، أجهزة الاتصالات المستوردة من قبل المؤسسات العامة ومشغلي شبكة الاتصالات العامة.
- لا يتناول نظام اعتماد النوعية المسائل المتعلقة بجودة تصنيع أجهزة الاتصالات.

٦. أهداف نظام اعتماد النوعية

تتمثل أهداف نظام اعتماد النوعية في ضمان:

- أن أجهزة الاتصالات لا تسبب ضرراً للعامة أو للموظفين العاملين على شبكات الاتصالات العامة.
- بن الموجات الكهرومغناطيسية المتولدة لا تتجاوز المستوى الذي يتعذر عنده على أجهزة الاتصالات الأخرى أن تعمل على النحو المنشود.
- أن أجهزة الاتصالات تملك مستوى من المناعة ضد الموجات الكهرومغناطيسية المتولدة من أجهزة اتصالات أخرى بما يتيح لها العمل دون أن تؤثر على الاستخدام المقصود له.
- أن الأجهزة اللاسلكية تستخدم الطيف الترددي استخداماً فعالاً ولا تسبب أضراراً أو تداخلاً على شبكة الاتصالات الأخرى.

٧. المتطلبات الأساسية

تكمن الأهداف الرئيسية لنظام اعتماد النوعية في حماية صحة وسلامة الأشخاص والمصلحة العامة وحماية الممتلكات وشبكات الاتصالات، وتتمثل هذه الأهداف من خلال وضع وتحديد المتطلبات الأساسية وهي أحكام إلزامية

يجب أن تمتثل لها جميع الأجهزة اللاسلكية وأجهزة الاتصالات السلكية الطرفية. يتم تصميم واعتماد هذه المتطلبات حول العالم وكذلك في الدولة لضمان تحقيق مستوى عال من الحماية وتقوم الهيئة بنشر المعايير الفنية لمختلف أنواع أجهزة الاتصالات مع مجموعات من المتطلبات القياسية المعترف بها دولياً والتي تشكل المتطلبات الأساسية.

تعتمد المتطلبات الأساسية المتصلة بمستويات الامتثال لأجهزة الاتصالات على نوع أجهزة الاتصالات ومستوى التأثير المحتمل على السلامة، والتوافق من الناحية الكهرومغناطيسية وكفاءة استخدام طيف التردد الراديوي.

تعتبر أجهزة الاتصالات المعتمدة من الهيئة (الممثلة للمتطلبات الأساسية ذات الصلة) سلعة يسمح بعرضها وبيعها واستخدامها للأغراض التجارية في سوق الدولة، ويسمح ببدء استخدام هذه الأجهزة للاتصالات للغرض المحدد لها والمصممة له.

تخضع أجهزة الاتصالات اللاسلكية لقوانين ولوائح إضافية مثل لوائح وأنظمة استخدام الطيف الراديوي.

٨. طبيعة النظام – المبادئ والسمات الرئيسية

- يتم اعتماد النوعية لأجهزة الاتصالات بناء على مستويات المطابقة المحددة والمعتمدة من الهيئة، وتعكس هذه المستويات تقييم المخاطر المرتبطة بأجهزة الاتصالات وتأثيرها على المستهلكين وشبكات الاتصالات، وتختلف المتطلبات الأساسية للاعتماد لكل من مستويات المطابقة بناء على ما تحدده الهيئة.
- يكون للهيئة صلاحية في تحديد شروط خاصة لاعتماد النوعية على أنواع محددة من أجهزة الاتصالات. ويجوز للهيئة حسب تقديرها إخضاع أجهزة الاتصالات للفحص التقني على أن يتحمل مقدم الطلب النفقات الإضافية لعمليات الفحص.
- يتم تقديم طلب اعتماد النوعية من قبل المُصنع أو المورد أو الموزع المُسجل مع الهيئة، ويشترط على المُصنع أو المورد أو الموزع المُسجل ومقرة دولة الامارات العربية المتحدة الذي ينوي توزيع أجهزة الاتصالات في سوق الدولة امتلاك رخصة تجارية سارية. يكون مُصنع ومستورد أجهزة اتصالات المسجل مسؤولاً عن ضمان مطابقة أجهزة الاتصالات مع المعايير الفنية المعتمدة من الهيئة.

٩. وثائق نظام اعتماد النوعية

يتم تعريف إطار نظام اعتماد النوعية عن طريق الأدوات التالية:

- سياسة اعتماد النوعية (هذه الوثيقة).
- اللائحة التنظيمية لاعتماد النوعية.
- سياسة رسوم خدمات اعتماد النوعية.
- المعايير التقنية.
- أجهزة الاتصالات المقيدة والممنوعة.

١٠. رسوم خدمات نظام اعتماد النوعية

- تحدد الهيئة وتعلن عن الرسوم المتعلقة باعتماد النوعية ضمن سياسة رسوم خدمات نظام اعتماد النوعية. تهدف هذه الرسوم إلى المساهمة في التكاليف المترتبة على الهيئة من جراء تشغيل النظام بما في ذلك مراقبة السوق.
- تقوم الهيئة بفرض التكاليف المباشرة لإجراء تحقيق بشأن أجهزة الاتصالات غير المستوفية لمتطلبات اعتماد النوعية على مُصنع أو مستورد أو موزع أجهزة الاتصالات المسجل الذي قام بتوفير أجهزة الاتصالات.

١١. علامة المطابقة

- يلتزم مُصنّع ومستورد و مُوزع أجهزة الاتصالات بوضع علامة المطابقة الخاصة باعتماد النوعية عند عرض الجهاز للمستهلكين عبر أي قناة بغرض التوضيح بأن جهاز الاتصالات حصل على اعتماد النوعية استناداً إلى إجراءات الهيئة.
- يتم تحديد متطلبات علامة المطابقة في اللوائح التنظيمية التابعة لسياسة اعتماد النوعية.

١٢. مراقبة السوق

تعمل الهيئة على مراقبة الالتزام بمتطلبات نظام اعتماد النوعية من خلال مراقبة والتدقيق على المعروض في أسواق الدولة، وفي حال عدم المطابقة أو وجود سبب لبيان أن أجهزة الاتصالات المسجلة تشكل خطراً على صحة أو سلامة الأشخاص أو على الجوانب الأخرى من حماية المصلحة العامة، تقوم الهيئة باتخاذ كافة التدابير المناسبة للحد من و/أو منع وصول أجهزة الاتصالات المسجلة إلى سوق الدولة و/أو ضمان سحبها من السوق.